

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٩

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعده له :

قرار :

مادة أولى - نقل السيدين المذكورين بعد (وظائف متوسطة فنية وكتابية) من المخابرات العامة

إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منها وهم :

الاسم	الدرجة	المجهة المنقول إليها	م
رجب عيد محمد سالم	الثالثة	محافظة القاهرة	١
محمد عبد الله عبد الرحيم رشوان	الثالثة	محافظة الجيزة	٢

مادة ثانية - يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٠٠٩/٥/١

مادة ثلاثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٣ مايو سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك